

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٧

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الاتحاد النوعى لهيئات رعاية الفئات الخاصة والمعوقين :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣ بتاريخ ١٧/٢/١٩٩٩ بتعيين السادة المهتمين بعضوية مجلس إدارة الاتحاد المشار إليه :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات رقم ٤٩ بتاريخ ١٠/٢/٢٠٠٢ بشأن ماهو موضع فيما بعد :

وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام :

قرر:

مادة اولى - يعين السادة الآتى أسماؤهم بعد أعضاء مهتمين بمجلس إدارة اتحاد هيئات رعاية الفئات الخاصة والمعوقين لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ١٦/٢/٢٠٠٢ تاريخ

انتهاء القرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه ، وهم :

(١) الأستاذ الدكتور / يوسف صلاح الدين قطب .

(٢) الأستاذ الدكتور / إبراهيم مسلم سليمان .

(٣) الأستاذ الدكتور / عثمان لبيب فراج .

(٤) الأستاذ الدكتور / عبد الحميد يوسف كمال .

(٥) الأستاذة الدكتورة / ليلى أحمد السيد كرم الدين .

مادة ثانية - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / امينة الجندى